

الإمام زفر: أصوله الفقهية وآرائه المفتى بها فى تفسير الأحكام

Imam Zufar: His Jurisprudential Principles and his Preferred Views in the Exegesis of Ayat-ul-Ahkam

☆ الدكتور حافظ صالح الدين حقانى
☆☆ حافظ نظام الدين

ABSTRACT

Compilation and codification of Islamic jurisprudence is a great achievement of the Islamic literary history. The productivity and fertility of the mind of the Muslims Scholars was a true and brilliant field of cognitive process. Hanafi school of thought display in these Muslims societies from practice point of view always dominated. In this respect the Imam Zufar (RA) (110AH) had been a great scholar in Hanafi Canon with his unique multi-dimensional features and characteristics. Nevertheless, He was a prominent jurist, Muhaddis, Justice and Mujtahid. He paved a different path to have difference of opinion with his great teacher Imam Abu Hanifa as well as with the rest of famous jurists. This article emphasis on those principles along with examples that at the end evolved to have become his exclusive principles for inference of the Shari,ahka`am. This article will also highlight his versatile scholarly life and will help the researchers to investigate about his seminal work.

من المعلوم لدى كل عاقل متدين أن سعادة كل إنسان فى الدنيا والآخرة منوطه بامتثال أوامر الله تعالى ومحافظة حدوده وكل مسلم لا يخلو عن مواجهة للعبادات والأحوال

☆ الأستاذ المساعد وعميد قسم العلوم الإسلامية والعربية بجامعة عبد الولي خان، مردان.

☆☆ باحث فى مرحلة الدكتوراة فى العلوم الإسلامية بجامعة عبد الولي خان، مردان.

الشخصية و أن العبادات هي الحجرة الأساسية في تحقيق السعادة الدنيوية والأخروية إذا الصلواته تنهى المرء عن الفساد في الأرض وتنشئ فيه ملكة الصلاح، والزكاة تعالج مادة البخل وتحدث صفة التعاون بين أعضاء المجتمع والصوم تستا صل جزور القوة الشهوانية والحيوانية التي هي أساس الفساد - كما أن الحج سبب لحدوث التضامن بين مسلمي العالم وهو من أعظم السعادة الدنيوية للأمة المسلمة وذلك لقوله تعالى -

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١)

ولا يبلغ الى نيل هذه المقاصد الحلييلة و لا يتأتى ذلك عمليا إلا بالعلم الراسخ والعلم المتكفل بذلك انما هو الفقه لا غير ومن أجل ذلك رفع الله سبحانه العلماء من عباده على آخرين بدرجات لا يعلمها الا هو حيث قال:

(قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) (٢)

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم :

(مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ) (٣)

وهذا هو السبب الحقيقي لكون الفقه علما مخدوما من بين معاشر العلماء الراسخين قديما وحديثا واذا تقرر لدينا أهمية بالغة لعلم الفقه وأن كل شعبة من شعب الحياة لا يسلك فيها حسب مرضاة الله سبحانه وتعالى يجب أن تبذل الجهود الجبارة للممارسة فيها ولما كان الأمر يجب أن تكون مسائل هذا العلم منقحة ممهدة وليكن القول الراجح مميزا من المرجوح ولما كان عددا عديدا من مسائل الفقه الحنفي مما اختلفت فيها أنظار العلماء المتقدمين كالإمام أبي حنيفة وصاحبيه والامام زفر وعلم بالنظرة الغائرة في فروع المذهب أن أكثر المسائل الخلافية مما يكون الامام زفر فيها في ناحية والأئمة الثلاثة في أخرى ومن اللازم أن يبحث عن آرائه من بين تلك الجزئيات في ضوء الأدلة ليشتميز الراجح من المرجوح وليعلم أنه هل هناك محمل الأصول التي خالف فيها أصول المذهب كما ستعلم بعضها في هذا البحث، "أصوله في تفریع الأحكام"

مولده ونسبه:

ولد الإمام زفر من أب عربي من بنى تميم وذلك في سنة ١١٠ هـ حيث جاء في هدية العارفين عن نسب زفر ما يلي:

الإمام أبو الهذيل زفر بن الهذيل بن قيس بن سليم العنبري البصري من أصحاب أبي حنيفة رحمه الله ولد سنة ١١٠ هـ و توفي سنة ١٥٨ هـ^(٤) وقال ابن النديم: هو أبو الهذيل زفر بن الهذيل بن قيس من بنى العنبر ومات بالبصرة سنة ١٥٨ هـ^(٥) وجاء في ذكر أخيا أصبهان عن نسبه ما يلي:

زفر بن الهذيل بن مكمل بن ذهل بن ذؤيب بن عمرو بن جندب بن العنبري بن عمر بن تميم يكنى أبو الهذيل^(٦) وقد تابعه في ذلك ابن حجر رحمه الله في لسان الميزان حيث قال: وقال أبو نعيم الأصفهاني في التاريخ: زفر بن الهذيل بن قيس بن مسلم بن مكمل بن ذهل بن ذؤيب بن جذيم بن عمرو بن حنجور بن جندب بن العنبري بن تميم بن الهذيل^(٧) ولعل أتم نسب له ما ذكر في وفيات الأعيان حيث ورد فيها ما نصه: أبو الهذيل زفر بن الهذيل بن قيس بن سليم بن مكمل بن ذهل بن ذؤيب بن عمرو بن حنجور بن جندب بن العنبر بن تميم بن فسر بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان العنبري الفقيه الحنفي^(٨)

وجاء في المعارف لابن قتيبة ما نصه: هو زفر بن الهذيل بن قيس من بنى العنبرو يكنى أبو الهذيل^(٩) إذاً جميع هذه الروايات تشير إلى أن أصل الإمام زفر أصل عربي أصيل ينتهي نسبه إلى عدنان وهو جد النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أما من جهته أمه فكان فارسياً إذ أمه كانت فارسيةً ففي الموسوعة الميسرة: زفر بن الهذيل من أب عربي وأم فارسية^(١٠) إلا أن ما ذكر عنه في موسوعة جمال نصّ فيه أن أصله من أصفهان وأنه غير عربي ولعل من ترجم له في الموسوعة اعتمد فيها على ما ذكره الزركلي في الأعلام حيث ورد في الموسوعة ما نصه ” زفر بن الهذيل بن قيس العنبري من تميم أبو الهذيل فقيه كبير من أصحاب الامام أبي حنيفة أصله من أصفهان“^(١١)

و جاء في الأعلام ما نصه: (زفر بن الهذيل بن قيس العنبري من تميم أبو الهذيل فقيه كبير من أصحاب الإمام أبي حنيفة أصله من أصفهان) (١٢)

أذافالراجح أن صاحبنا هذا كان من أصل عربي و لعل السبب في نسبته الى أصفهان أن أباه كان واليا عليها ولكن كان يحسن بالموسوعة أن تبين ذلك أو على الأقل تشير إليه لكن ذلك لم يحدث و لعل هذا اللبس حدث من بعض الروايات التي تنسبه الى أصفهان لكن النسبة إلى مدينة لا تقوم دليلا على أن أصله من تلك المدينة وإنما شاعت هذه النسبة بسبب السكنى كما هو المعتاد عند كثير من أصحاب التراجم حيث يترجمون لغير واحد من العلماء فيقال: الكوفي البصري الدمشقي فمن أي مدينة هي؟ ولو أن الموسوعي أو صاحب الأعلام قالا: الأصفهاني لقبيل لكن لما قالا: أصله من أصفهان يعني أن أصله فارسي فلم يبق محل للتوفيق بين الهذلي والعنبري و الفارسي و لو قالا: ولأء لقبيل الا أنهما لم يذكر رقا حتى يكون ولأء بل هو من نسب صليبي عربي صحيح الى العدنانين أما كون أمه فارسية فهو لا يجعله فارسيا والآفام المامون كانت فارسية و لم يقل أحد أن أصله فارسي إذا النسب للأب وليس للأم وجميع المراجع التي تيسر لنا الاطلاع عليها تشير الى أن تاريخ ولادته كان سنة ١١٠ هـ. ولم يخالف في ذلك الا ابن كثير حيث ذكر في البداية و النهاية أن ولادته كانت سنة ١١٦ هـ (١٣)

ولكن الراجح هو أن ولادته كانت سنة ١١٠ هـ لأن المصادر التي هي أقدم مما قاله ابن كثير قد نصت على ذلك .

أما تاريخ وفاته فقد اتفق عليه و هو أنه سنة ١٥٨ هـ حيث توفي و دفن في البصرة الموافق سنة ٧٧٥ م كما ذكره صاحب القاموس الإسلامي (١٤)

طلبه للعلم:

ما أن شب الامام حتى شرح الله صدره لحفظ كتابه العزيز إذا كل الخير في كتاب الله سبحانه و تعالى لكل أحد من غير فرق بين طالب الدنيا او لآخره ففي كتاب الله يجد المرء بُغيته و بعد أن أخذ القرآن و حفظه ممن هم أهله أن يستفيد من العلماء القراء آت حتى تاقت نفسه الى

شقيق كتاب الله و ترجمانه و الذى احتوى على تفسيره و بيانه الا وهو سنة رسولنا الكريم صلى الله عليه وآله وسلم فاشتغل بها حتى صار من الأئمة المحدثين الذين يشار اليهم بالبنان سواء كان بالحفظ أم بمعرفته بالحديث أو تراجم الرجال كما جاء فى لسان الميزان ما نصه: (و ذكره ابن حبان فى الثقات وقال: كان متقنا حافظا لم يسلك مسلك صاحبيه) (١٥) ولقد نقل عن ابن معين أن الإمام زفر رحمه الله قال له: "هات ما عندك من الأحاديث أغربها لك غربلة" ومكانة ابن معين فيما بين المحدثين مما لا يخفى على أحد و مع ذلك يشهد له فهذا ان دل على شىء فانما يدل على الباع الطولى له فى الحديث و قال فيه ابن معين: "كان ثقة ما مؤناً". (١٦) و قال عنه صاحب العبر أنه كان ثقة فى الحديث أجمع المحدثون على أن الامام زفر رحمه الله كان ثقة مأموناً حافظاً ناقداً بصيراً فى الحديث (١٧)

و أما ما ذكره عنه ابن سعد فى الطبقات من أن زفر ليس بشىء فى الحديث (١٨) فعبارة ابن سعد هذه ليست بمفسرة فى النقد بل أنها تحتل أن يكون المراد منها قلة مروياته كما وضح ذلك فى كتاب الرفع والتكميل. (١٩)

شيوخه:

لقد أخذ الامام زفر العلم عن أكثر علماء عصره و من محدثيهم حتى برع فى كل شىء وزاحمهم فى العلوم و ساواهم فى الفتيا فى حياتهم و قبل مماتهم و من أشهر من أخذ عنهم العلم الحاج بن أرطاة وأيوب السختياني و محمد بن اسحاق و الأعمش و أبو حنيفة و غيرهم. (٢٠)

أصوله فى تفریع الأحكام:

و على الرغم من اعتبار زفر من أتباع المذهب الحنفى و حرصه الشديد عليه و حبه الفائق لأستاذه أبى حنيفة الذى كان يحرص أن يوافقه بعد وفاته ولا يحب أن يخرج عن آرائه فقد روى عن يحيى بن أكثم. (٢١)

قال: قال زفر: لم أجتريء أن أخالف الامام بعد وفاته لأنه الأزمنى و ردى الى قوله فى حياته و أما بعد وفاته فكيف أخالفه و هو لو كان حياً و حاج ردى الى قوله (٢٢) الا أنه على

الرغم من ذلك خالف فى بعض الأصول وانفرد بأصول خرج عليها خالفت أصول الإمام و صاحبيه ولكن لشدة تمسكه بالمذهب اعتبرت أصولاً فى المذهب ولم تعتبر أصولاً خارجة عن المذهب و تنطوى تحتها جزئيات كثيرة ومن هنا كان مؤثراً بالمذهب الحنفى ولا يرى بوسعه الخروج عليه. وقد ذكرها الدبوسى فى كتاب تأسيس النظر و عقد لها فصلاً خاصاً. (٢٣)

مجمل الأصول التى خالف فيها أصول المذهب:

لقد ذكر الإمام أبو زيد الدبوسى فى كتابه "تأسيس النظر" الأصول المختلفة فيها بين الامام زفر و الأئمة الثلاثة وهى:

الأصل الأول:

ان ما قام مقام غيره فى حكم فانه لا يقوم مقامه فى جميع الأحكام عند الإمام و صاحبيه و عند زفر يقوم مقامه فى جميع الأحكام.

ويتضح هذا بفرعية وهى أن الرجل اذا كان يركع ويسجد فاقتدى بالمومى برأسه لا يجوز عندنا لأن الایماء له حكم القيام فى حق جواز صلاة المومى فلا يقوم مقامه فى حكم آخر وعنده لما أقيم هذا مقام القيام فى جواز صلاته أقيم أيضاً مقام القيام فى جواز صلاة غيره.

الأصل الثانى:

ينقلب التصرف جائزاً بعد ما كان فاسداً لمعنى يحدث عند الثلاثة وعنده لا ينقلب جائزاً لمعنى يطرأ الا بالتجديد والاستيناف.

ومن فرع هذا الأصل ما اذا اشترى شيئاً مرابحة ولم يسم ثمننا فنفاذ البيع موقوف على تسمية الثمن لأجل أن صحة المرابحة لا يتأتى بدون أن يعلم الثمن الأول فان سماه ورضى به نفذ البيع عندنا و عند زفر لا ينفذ العقد ولا يجوز وان سمي مقدار الثمن بعد ذلك.

الأصل الثالث:

العارض فى الأحكام انتهاءً له حكم يخالف حكم الموجود ابتداءً عند الثلاثة و عند زفر حكمه حكم الموجود ابتداءً.

وهذا كما اذا تغرت القوم عن صلاة الجمعة بعد ما قيد الإمام الركعة بالسجدة فان

ذلك لا يمنع من المضى عندنا وعند زفر يمنع ويجعل اعتراض فرار القوم بمنزلة فرارهم وتفرقهم عند التحريمه- (٢٥)

الأصل الرابع:

الشيء الذى لا يتجزأ وجود بعضه كوجود كله عند الثلاثة وعند زفر لا يكون وجود بعضه كوجود كله-

كمن قال لامرأته أنت طالق ان حضت نصف حيضة لم يقع الطلاق ما لم تحض حيضة كاملة لأنها لا تتجزأ فكان ذكر بعضها كذكر كلها على ما هو أصل عند الثلاثة وعند زفر اذا رأت الدم خمسة أيام وقع الطلاق ولا يجعل ذكر بعضها كذكر كلها- (٢٦)

الأصل الخامس:

الخلاف فى الصفة غير معتبر عندهم وعند زفر معتبر-

مثل ما اذا قال لغيره طلق امرأتى تطليقة رجعية فطلقها تطليقة بائنة أنه يقع تطليقة رجعية لأنه خالف فى الصفة فلم يعتبر خلافه وعند زفر لا يقع شئ لأنه خالف ما امر به فصار كأنه طلقها بغير امره- (٢٧)

الأصل السادس:

القليل من الأشياء معفو عنه وعند زفر معتبر-

وعلى هذا قال أصحابنا الثلاثة أن الخارج من غير السبيلين اذا قل ولم يسلم عن رأس الجرح لا يوجب نقض الطهارة وعند زفر يوجب ولا يعفى عنه وان كان يسيرا -

أصل السابع:

نية التمييز فى الجنس الواحد لاتعمل عندهم وعند زفر تعمل:

مثاله اذا ظاهر من أربع نسوة له ثم أعتق بعددهن رقاباً ولم ينو عن كل كفارة بعينها أجزاءه لأن الجنس واحد فاستغنى عن نية التمييز وعند زفر لا يجزئه لأن نية التمييز فى الجنس شرط (٢٨)

الأصل الثامن:

ان العبرة بما يتعلق به الحكم لا بما يظهر به الحكم وعند زفر الذى يظهر به الحكم

كالذى يتعلق به الحكم: (٢٩)

وعلى هذا قال أصحابنا اذا شهد شاهدان انه قال لعبد ان دخلت هذم الدار فأنت حر وشهد آخران أن العبد دخل الدار وقضى القاضى بعثقه ثم رجع الشهود جميعا فانه لا ضمان على شاهدى الدخول عند علمائنا الثلاثة وعند زفر يضمن الفريقان لأن وجوب العتق طهر بشهادتهم-

النتيجة:

وتحت كل من هذم الأصول عشرات المسائل الجزئية ان لم تكن مئات وليس هذا موطن ذكرها ولكن على الرغم من ذلك فهو فى عداد الأحناف حتى فيما خالف فيه فى الأصل يعتبر من جملة المذهب الحنفى اذ هو من مؤسسى المذهب الحنفى ويعتبر رأيه رأياً فى المذهب ولذا رجح رأيه فى بعض المسائل ويعتبرونه قولاً راجحاً فى المذهب وعليه الفتوى-

الهوامش

- ١- سورة الفتح: ٢٩
- ٢- سورة الزمر: ٩
- ٣- صحيح البخارى، كتاب العلم (٣) باب من يردالله به خيراً يفقهه فى الدين (١٤) برقم ٧١
- ٤- ابن النديم، محمد بن إسحاق، "المفهرس لابن النديم ص ٢٥٨، مطبعة البابى الحلبي بمصر بدون تاريخ
- ٥- ايضاً
- ٦- أبو نعيم الأصبهاني، أحمد ابن عبدالله، ذكر اخبار اصبهان، ٣١٧/١، مطبعة بريل مدينة ليدن ١٩٣٤م-
- ٧- حافظ ابن حجر العسقلاني، احمد بن على بن محمد، لسان الميزان، ٤٧٦/٢ مطبعة حيدر آباد دكن الهند، بدون تاريخ-
- ٨- ابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان، ٣١٧/٢، مطبعة دار الثقافة، بيروت ١٩٧٢م-
- ٩- عكاشة، ثروت، تحقيق على المعارف لأبن قتيبة ٩٤٧/١ المطبعة دار الثقافة بيروت ١٩٧٢م-

- ١٠- الموسوعة العربية الميسرة، ص: ٩٤٥ دار الشعب ومؤسسة فرنكليس-
- ١١- الزركلى ، خير الدين ،الأعلام، ٧٨/٢، بيروت (٣ط) ١٩٤٩م-
- ١٢- موسوعة جمال عبد الناصر فى الفقه الاعلى المجلس الاعلى للشئون الاسلامية ٢٥٩/١ الطبعة اولى مصر-
- ١٣- ابن كثير، اسمعيل بن عمر، البداية والنهاية ، ١٠٠/١٢٩ مطبعة السعادة بمصر-
- ١٤- عطية الله، احمد، القاموس الإسلامى ٦٥/٣ مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٧٠م-
- ١٥- لسان الميزان ، ٤٧٦/٢-
- ١٦- الجواهر المضئية ، ٥٣٥/٢-
- ١٧- إبن العماد، الحمبلى، شذرات الذهب ، ٢٤٣/٢، مطبعة الخيرية بمصر ١٣٥٠هـ -
- ١٨- ابن سعد ، محمد بن سعد، عبد الحبيب طبقات الكبرى ٤/٢٧٠ ، طبعة دار صادر، بيروت لبنان ١٣٧٤هـ
- ١٩- اللكنوى، محمد بن عبد الحى، الرفع والتكميل، ص: ٩٩٩، مكتبة المطبوعات الإسلامية بيروت بدون تاريخ-
- ٢٠- لسان الميزان : ١٠٦/٣
- ٢١- هو ابو محمد بن اكنم بن محمد التيمى المروزى ثم البغدادى بن صيفى حكيم العرب كان فقيها عالما بصيرا بالاحكام ثقة فى الحديث روى عنه الترمذى وغيره وله موقف مشهور مع المأمونى فى التحريم المتعة ولى قضاء مصر ثلاثة ايام وتوفى سنة ٢٤٢هـ انظر الفكر السامى : ٢٧٧/٣-
- ٢٢- مفتاح السعادة ٢٤٩/٢
- ٢٣- الدبوسى ، عبيد الله بن عمر عيسى ، تاسيس النظر: ص: ٣٨، ٤٧ المطبعة بمصر بدون تاريخ-
- ٢٤- تاسيس النظر ص: ٤٠
- ٢٥- المرجع السابق ص: ٤٥
- ٢٦- المرجع السابق ص: ٤٧
- ٢٧- تاسيس النظر ص: ٤٨
- ٢٨- المرجع السابق ونفس الصفحة
- ٢٩- المرجع السابق ونفس الصفحة